

189 EX/Décisions
م ١٨٩ ت/قرارات

المجلس التنفيذي

الدورة التاسعة والثمانون بعد المائة

(باريس، ٢٧ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠١٢)*



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

باريس، ٢٠١٢/٤/٩

القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي
في دورته التاسعة والثمانين بعد المائة

٥ تقرير المديرية العامة عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة (١٨٩ م ت/٥ و ١٨٩ م ت/١٠ و ١٨٩ م ت/١٢ و ١٨٩ م ت/٢٨ و ١٨٩ م ت/٣٠)

/...

ثانياً

تنفيذ قرار المؤتمر العام ٣٦م/٤٣ وقرار المجلس التنفيذي ١٨٧ م ت/٥
بشأن منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة^(١)

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - وقد درس الوثيقة ١٨٩ م ت/٥،
- ٢ - وإن يذكر بقرارات اليونسكو السابقة، بما فيها القرار ١٧٦ م ت/الجلسة العامة الاستثنائية، والقرار 34COM 7A.20 الصادر عن لجنة التراث العالمي في دورتها الرابعة والثلاثين (برازيليا، ٢٠١٠)، والقرار ١٨٧ م ت/٥ فيما يخص منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة،
- ٣ - ويذكر أيضاً بالأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي، ومنها الأحكام الواردة في اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤٩)، والأحكام ذات الصلة من اتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤، والاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها، بناء على طلب الأردن، في قائمة التراث العالمي (١٩٨١) وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر (١٩٨٢)، وبالتوصيات والقرارات الصادرة عن اليونسكو،
- ٤ - ويؤكد مجدداً الغرض من اللقاء المهني على المستوى التقني الذي جرى في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، واجتماع المتابعة الذي عُقد في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨، والروح التي سادت فيهما،
- ٥ - ويحيط علماً بتقارير الرصد المعزز السادس والسابع والثامن والتاسع وضميمته التي أعدها مركز التراث العالمي،

- ٦ - يقر بأوجه القلق المثارة في هذا الصدد إزاء قرار لجنة التخطيط العمراني التابعة لمحافظة القدس بشأن تخطيط المدينة فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة، والقرار الذي صدر بعد ذلك عن المجلس الوطني للتخطيط والتعمير الإسرائيلي باعتماد "الخطة البديلة لمنحدر باب المغاربة" التي وافقت عليها اللجنة المشار إليها أعلاه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛
- ٧ - ويطلب، على الرغم من القرارين المشار إليهما في الفقرة ٦، أن تشمل عملية تصميم منحدر باب المغاربة جميع الأطراف المعنية، وفقاً للالتزامات وواجبات هذه الأطراف، حسبما هو منصوص عليه في مضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛
- ٨ - ويؤكد مجدداً في هذا الصدد أنه يتعين عدم اتخاذ أية تدابير أحادية الجانب أو غير ذلك، من شأنها أن تؤثر في أصالة الموقع وسلامته، وذلك وفقاً لاتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢ وللأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤؛
- ٩ - ويحيط علماً بالطلب الذي قدمته لجنة التراث العالمي بموجب قرارات سابقة، ويطلب، في هذا الصدد، من السلطات الإسرائيلية أن تواصل التعاون الكامل مع جميع الأطراف المعنية، وخاصة مع الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف؛
- ١٠ - ويقر بتسليم التصميم الأردني لترميم وصون منحدر باب المغاربة، المقدم إلى مركز التراث العالمي في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١، ويشكر الأردن على تعاونها وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقيات اليونسكو لحماية التراث الثقافي؛
- ١١ - ويؤكد في هذا الصدد أن العملية التي بدأتها اليونسكو لمتابعة تصميم منحدر باب المغاربة، والتي تهدف إلى العمل بطريقة استباقية من أجل تسهيل التوصل إلى حل مقبول وخاضع للرصد بين جميع الأطراف المعنية فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة، ينبغي أن تنسق بين جميع هذه الأطراف، وذلك وفقاً لروح ومضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛
- ١٢ - ويقر في هذا الصدد بأوجه القلق المثارة إزاء تقديم إسرائيل خططها بشأن منحدر باب المغاربة المشار إليها في الفقرة ٦ ومضمون هذه الخطة، ويطلب من مركز التراث العالمي أن يعمل بطريقة استباقية وأن يتابع عن كثب التطورات المرتبطة بهذه العملية في سياق آلية الرصد المعزز؛
- ١٣ - كما يحيط علماً مع الارتياح بسماع إسرائيل للخبراء الأردنيين ولخبراء دائرة الأوقاف بالوصول إلى منحدر باب المغاربة في ٢٣ أيار/مايو و٨ آب/أغسطس و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويكرر طلبه بأن تواصل إسرائيل التعاون الذي بدأ مع جميع الأطراف المعنية، وخاصة الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف، ليتسنى لجميع الأطراف المعنية الاتفاق على التصميم النهائي لترميم وصون منحدر باب المغاربة وتنفيذ هذا التصميم؛
- ١٤ - ويحيط علماً أيضاً في هذا الصدد بالتقارير عن المناقشات الأولية التي جرت بين الأردن وإسرائيل فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة والتي تقضي بعدة أمور منها أنه لن تتخذ أية تدابير أحادية الجانب أو غير ذلك في الموقع، وفقاً للفقرة ٨ أعلاه، وبضرورة وضع وتنفيذ تصميم يحظى بقبول جميع الأطراف المعنية، ويرحب باعتراف الأطراف المعنية بالحاجة إلى التنسيق بخصوص هذه المسألة؛
- ١٥ - ويعرب عن شكره للمديرة العامة على الإجراءات التي تتخذها لتيسير الحوار والمداولات المهنية بين جميع الأطراف المعنية؛

١٦- ويكرر نداء المديرية العامة الداعي إلى تنظيم اجتماع للخبراء بهدف المتابعة في أقرب وقت ممكن، حالما تتوصل الأطراف المعنية إلى اتفاق؛

١٧- ويدعو المديرية العامة إلى موافاته بتقرير مرحلي في هذا الشأن في دورته التسعين بعد المائة.

^(١) اعتمد هذا القرار بالإجماع.